

الكلام ونظام الملام واما في سائر الامثلة فالوقف ليس يتبع
فضلا عن ان يكون اتم واما التبع في غاية الصحة التبع وهو
الابتداء بما بعده لا يتفرع على الابداء من قوله الاشياء وسائر
تحقيق اساس ذلك البناء ومن هذا القبيل الوقف على نحو
قول بله بها الكافرون لا والابتداء بقوله بعد ما تصفون ثم
قال ومثله في التبع الوقف على قوله فبهت الذين كفروا بالله و
والذين لا يؤمنون بالآخرة مثل السوء ولهم والله المنة لا يحي
وان الله لا يهديهم ولا يصيبهم الله وبقوله لانه المعنى يفسر
بفصل ذلك عما بعده اقول واما اقول ومثله وفصله عما
قبله لانه الوقف على هذه المواضع قبيح جدا لما يرتب عليه
من قبح المصنف او ترك المفعول واما الابداء بما قبله
يتبع بخلاف الامثلة التي قبله فقوله ومن انقطع نفعه
على ذلك اي الابداء وجب وجب عليه ان يرجع الى ما قبله
ويصل الكلام بعينه الى بعض فان لم يفعل اتم واما يتبع
في الامثلة الاولى واما في الامثلة الثانية فينبغي ان يعود فالقول
الاجد ثم قال وكان ذلك اي الابداء في القسم الاول والوقف
في الثاني من الخطاء العظيم الذي لو تعده متعمدا لخرج
به ذلك عن دين الاسلام بكونه اعتقاد ذلك اذ ثبت على الله
عز وجل وجهه لا به سبحانه اقول ولما قول قاضيان من
علمنا الحنفية في فتاواه وان غير المعنى تغير ما صابا فان
اتما يخشي الله من عباده العلماء يرفع الرء ونسب العلماء
او قول ان الله يبرئ من المشركين وكسره لم يبرئ
وما شبه ذلك مما لو تعده به بلفظ اقول خطاء نفسا

في قول

في قول المتقدمين فسبحان من صدر عنه من الفلانة عن بقية قول
الثانية الثالثة ووجه القواعد العربية اذ نسب العلماء
عن اي صيغة سكت الله عليه امام الفقهاء ووجه بان يخشى
بمعنى يعلم على قاعدة التوحيد فان الخشية خوف مقرون بالتقوى
ويذكر قول المقرئ في الشواذ ايضا بان واهل لقم
او جرح للمصنف الى الجوار كما ذكره صاحب الكشاف ثم قال
وان وصل في غير موضعه او فصل في غير موضعه فان الربط
المعنى تغير افا حيا بان وقف على الشرط وابتداء بالجزء
فقر افاق الذي استوا وعملوا التالجات ووقف ثم ابتداء
باولئك هم في البرية او فصل بين الصفة والموصوف نحو
ان يقر انه كان عبد للوقف ثم ابتداء بقوله سكران
فمثل هذا لا يحسن ولا يفسد صلوة لانه مواضع الفصل
والوصل لا يعرفها الا العلماء وان تغير المعنى تغير افا حيا
نحو ان يقر انه لا اله الا الله ويحمله يقف ثم يبداء بقوله
هو او قوله وقالت اليهود ووقف ثم يبداء بقوله يخرج من
الله ونحو ذلك قال عامة العلماء لا يفسد صلوة وقوله قال
بعضهم بعضا تغير المعنى وفي الخلاصة لو وقف على
قوله وقالت اليهود ثم ابتداء بقوله عزير بن الله لا يفسد صلوة
بالاتجاه اقول لعل وجهه ما روي عن عبد الله بن المبارك
واي قصص الكبريا البخاري ومحمد بن سنان وغيرهم ان
عدم فاه لما فيه من ضرورة سفق الكتاب ثم قال في
الخلاصة ولو لم يقف عند قوله انهم اصحاب النار
ووصل بقوله الذين يحملونا المرسل لا يفسد صلوة

في قول